



٢٣ فائدة في
أيام التشريق



٢٣ فائدة في أيام التشريق



مجلد صالح المنجد



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

فهذه فوائد وُخُلُصَاتُ مجموعة في: أيام
التشريق، نسأل الله أن ينفع بها، وأن يجزي
خيرًا كلَّ مَنْ شاركَ وأعانَ في إعدادِ هذه المادة
ونَشَرِها.



**أيام التشريق هي الأيام الثلاثة التي بعد
يوم النَّحْرِ** - الحادي عشر والثاني عشر
والثالث عشر -، وتُسمَّى أيضًا: أيام منى؛
لأنَّ الحُجَّاج يُقيمون فيها بمنى، وهي أيام
رَمي الجِمار.

سُمِّيت أيام التشريق بذلك؛ لأنَّ حُومَ
الأضاحي والهدْي تُشَرِّقُ فيها، أي: تُقَدَّد
وتُنشَر في الشَّرْقَة - أي: الشمس -، وقيل:
تشريقها هو تقطيعها وتشريحها.

وقيل: سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ الهدْي والضحايا
لا تُنحر حتى تُشَرِّق الشمس، أي: تَطْلُع^(١).

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/٤٦٤)، و«المجموع»
للنووي (٦/٤٤٢)، و«لسان العرب» (١٠/١٧٦)، و«المصباح المنير»
(١/٣١٠).

**أيام التشريق هي الأيام التي يرمى فيها
الحاجُّ الجَمَرات الثلاث: الصُّغرى
والوسطى والكُبرى، يرمى كلَّ واحدة
بسبع حصيات مُتعاقيات، يكبر مع كلِّ
حصاة، ويرميها كلَّ يومٍ بعد الزوال،
ويمتدُّ وقتُ رمي كلِّ يومٍ إلى فجرِ اليوم
التالي.**

فيرمي في اليومِ الأول والثاني -وبه تنتهي
واجبات الحجِّ-، والتأخُّر للرمي في اليوم
الثالث أفضل؛ لأنَّه فعلُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ
فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣].

بيتُ الحُجَّاجِ بِمَنَى لَيْلَةَ الْحَادِي عَشْرٍ

والثاني عشر - وهو من واجبات الحج -،

والثالث عشر لمن تأخر - وهو أفضل -،

ويجوز تركُ المبيت في هذه اللَّيلة لمن تَعَجَّلَ.

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ هِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ، التي

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا بِذِكْرِهِ، فَقَالَ: ﴿وَأذْكُرُوا

اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، قَالَ

ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٌ وَمَجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمْ: «أَيَّامُ

التَّشْرِيقِ»^(١). وَسُمِّيَتْ «مَّعْدُودَاتٍ» لِقِلَّتِهَا.

أَفْضَلُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: أَوَّلُ يَوْمٍ فِيهَا؛ ففي

الْحَدِيثِ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ

وَتَعَالَى: يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ»^(٢).

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٣/٥٤٩).

(٢) رواه أبو داود (١٧٦٥)، وصحَّحه الألباني.

و(يَوْمُ الْقَرِّ) أَوَّلُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهُوَ الْيَوْمُ
الَّذِي يَلِي يَوْمَ النَّحْرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ
النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بِمَنَى، بَعْدَ أَنْ فَرَغُوا مِنْ
طَوَافِ الْإِفَاضَةِ وَالنَّحْرِ وَاسْتَرَاخُوا، وَلَا
يَجُوزُ فِيهِ النَّفْرُ مِنْ مَنَى.

**أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ عِيدٍ؛ فَهِيَ أَيَّامُ أَكْلِ
وَشُرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِظْهَارِ لِلْفَرَحِ
وَالسُّرُورِ، وَصَلَةِ لِلأَرْحَامِ.**

ففي الحديث: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ
وَشُرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ»^(١).

وفي حديثٍ آخَرَ: «يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ،
وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ؛ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ

(١) رواه مسلم (١١٤١).

أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ»^(١)، ويجوز فيها ضرب
الدف للنساء.

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ عِيدٌ؛ فلا يجوزُ صِيَامُهَا،
وقد نهى النبي ﷺ عن صِيَامِهَا^(٢).

جمهور العلماء يَمْنَعُونَ صِيَامَ هَذِهِ الأَيَّامِ،
تَطَوُّعًا أَوْ قِضَاءً أَوْ نَذْرًا، وَيَرُونَ بَطْلَانَ
الصَّوْمِ لَوْ وَقَعَ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ؛ لِلنَّهْيِ عَنْهُ.

لَمْ يُرَخَّصْ فِي صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ إِلَّا لِلْمُتَمَتِّعِ
أَوْ الْقَارِنِ الَّذِي لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ، كَمَا قَالَتْ
عَائِشَةُ وَابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا^(٣).

(١) رواه أبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، وصححه الألباني.

(٢) رواه الإمام أحمد (١٦٠٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع
(٧٣٥٥).

(٣) رواه البخاري (١٩٩٨).

يُسْتَحَبُّ الْإِكْتِثَارُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَذِكْرِ اللَّهِ فِيهَا أَنْوَاعٌ؛ مِنْهَا:

التكبير المقيّد بأدبار الصلوات المكتوبات:
ويبدأ من فجر يوم عرفة لغير الحاج
(وللحاج من ظهر يوم النحر)، وينتهي
بعد عصر ثالث أيام التشريق.

وقد حكى الإمام أحمد: هذا القول إجماعاً
من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حكاة عن عَمَرَ وَعَلِيٍّ
وابن مسعودٍ وابنِ عَبَّاسٍ^(١).

وقال عكرمة في قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ
فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]: «التكبير
أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات»^(٢).

(١) انظر: «فتح الباري» لابن رجب (٦/ ١٢٤).

(٢) «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٦٠).

ومن الذكر المُستحبّ في هذه الأيام:

التكبير المُطلق: وهو مسنونٌ في جميع

أيامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وسائرِ أَيَّامِ التشريقِ،
ويتهي مع آخرِ يومٍ من أَيَّامِ التشريقِ.

ويكون في جميع الأوقات والأحوال
والأماكن، في الليل والنَّهار، وفي الطريق،
والأسواق، والمساجد، والمنازل، وأماكن
العَمَلِ، وفي كلِّ موضعٍ يجوز فيه ذِكرُ الله
تعالى، قائماً وجالساً ومضطجعاً، ركباً
وماشياً، يجرُّ بذلك المسلمُ ويرفعُ به صوته.

وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قَبْتِهِ بِمَنَى،
فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَيَكْبُرُونَ، وَيَكْبُرُ
أَهْلُ الْأَسْوَاقِ، حَتَّى تَرْتَجَّ مِنِّي تَكْبِيرًا.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُكَبِّرُ بِمَنَى تِلْكَ

الأيَّامَ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ، وَعَلَى فِرَاشِهِ،
وَفِي فُسْطَاطِهِ [الْحَيْمَةَ الْعَظِيمَةَ]، وَمَجْلِسِهِ وَمَمْشَاهُ،
تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا.

العُمْدَةُ فِي تَوْقِيتِ التَّكْبِيرِ الْمَطْلُوقِ وَالْمَقْيَدِ: ما وردَ
من آثارٍ متنوّعة عن صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
والسَّلَفِ.

ومن أشهر صيغ التكبير الواردة في الآثار:
«الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله،
والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد»، والأمر في
هذا واسع.

يَسْتَحْضِرُ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَثْنَاءَ تَكْبِيرِهِ: أَنَّ اللَّهَ
سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ فلا يقدّم
شيئاً على أمرِ الله ورسوله، لا في البيوت،

ولا الأسواق، ولا الأعمال، ولا في النزاعات.
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «التكبير مشروع في المواضع الكبار؛ لبيان أن الله أكبر، وتستولي كبريائه في القلوب على كبرياء تلك الأمور الكبار؛ فيكون الدين كله لله، ويكون العباد له مكبرين؛ فيحصل لهم مقصودان: مقصود العباد بتكبير قلوبهم لله، ومقصود الاستعانة بانقياد سائر المطالب لكبريائه»^(١).

ومن الذكر المستحب في هذه الأيام:
ذكر الله المطلق، فيستحب الإكثار منه
في أيام التشريق، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٤/٢٢٩)، باختصار.

قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ
ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴿البقرة: ٢٠٠﴾
يعني: بالتكبير والتحميد والثناء عليه.

استحبَّ بعضُ السَّلفِ للحاجِّ كَثْرَةَ الدُّعَاءِ
فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِـ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ﴾ ﴿البقرة: ٢٠١﴾^(١).

هذا الدُّعَاءُ مِنْ أَجْمَعِ الْأَدْعِيَةِ لِلْخَيْرِ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُكْثِرُ مِنْهُ، كَمَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا
آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا

(١) انظر: «لطائف المعارف» (ص ٢٩٠)، و«الدر المنثور» (١/ ٥٦٠).

عَذَابَ النَّارِ»، وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ
بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءِ
دَعَا بِهَا فِيهِ^(١).

وَمِنَ الذِّكْرِ الْمُسْتَحَبِّ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ:
ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّسْمِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ عِنْدَ ذُبْحِ
الْهَدْيِ وَالْأَضَاحِيِّ.

وَوَقْتُ الْأُضْحِيَّةِ: يَبْدَأُ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ
الْعِيدِ، وَيَمْتَدُّ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ،
بِغُرُوبِ شَمْسِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ مِنْهَا.
فَأَيَّامُ النَّحْرِ أَرْبَعَةٌ: يَوْمَ الْعِيدِ، وَثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ
بَعْدَهُ.

(١) رواه البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠).



ومن الذكر المُستحبّ في هذه الأيام:
- وهي أيام أكل وشرب - ذكُر الله على الأكل
والشُّرب، بالتسمية في أوّلِهِ، والحمدِ في آخره.

وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ
أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ
الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»^(١).

مَّا وَرَدَ مِنْ صَيَغِ الْحَمْدِ بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنْ
الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ:

* «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا، طَيِّبًا، مُبَارَكًا فِيهِ،
غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ
رَبَّنَا»^(٢).

(١) رواه مسلم (٢٧٣٤).

(٢) رواه البخاري (٥٤٥٨).

* «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ،
مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ»^(١).

* «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى، وَسَوَّغَهُ،
وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»^(٢).

ومن الذكر المُستحبّ في هذه الأيام - وهو
خاصّ بالحُجّاج - : ذِكرُ الله تعالى بالتكبير
عند رمي الجمرات في أيام التشريق.

وقد روي في الحديث: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ
بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمِي الْجِمَارِ؛
لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ»^(٣).

(١) رواه الترمذي (٣٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٨٥)، وحسنه الألباني.

(٢) رواه أبو داود (٣٨٥١)، وصحّحه الألباني.

(٣) رواه أبو داود (١٨٨٨)، وروي مرفوعاً وموقوفاً، وضعّفه الألباني.

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ
تَعَالَى، فَيَجْتَمِعُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهَا «نَعِيمٌ
أَبْدَانِهِمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَنَعِيمٌ قُلُوبِهِمْ
بِالذِّكْرِ وَالشُّكْرِ، وَبِذَلِكَ تَمُّ النَّعْمِ، وَكَلَّمَا
أَحَدْتُمْ شُكْرًا عَلَى النُّعْمَةِ كَانَ شُكْرُهُمْ
نِعْمَةً أُخْرَى إِلَى شُكْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْتَهِي
الشُّكْرُ أَبَدًا»^(١).

مِنْ تَمَامِ شُكْرِ النُّعْمَةِ: أَنْ يُسْتَعَانَ بِهَا عَلَى
الطَّاعَاتِ، وَيُتَجَنَّبَ اسْتِعْمَالُهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ،
كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ
أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ»^(٢).

(١) «لطائف المعارف» (ص ٢٩١).

(٢) رواه مسلم (١١٤١).

ففيه «إشارةٌ إلى أن الأكل في أيام الأعياد والشُّرب إنما يُستعان به على ذكر الله تعالى وطاعته، وذلك من تمام شُكر النعمة أن يُستعان بها على الطاعات، وقد أمر الله تعالى في كتابه بالأكل من الطيبات والشُّكر له: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢].

فمن استعان بنعم الله على معاصيه فقد كفر نعمة الله، وبدلها كفرًا، وهو جدير أن يُسلبها»^(١).

(١) «لطائف المعارف» (ص ٢٩١)، بزيادة.

نسأل الله أن يُوفّقنا لاغتنامِ مواسمِ الخير، وأن
يُعِيننا على ذِكْرِهِ وشُكْرِهِ وحُسْنِ عبادته
والحمد لله ربّ العالمين

